ثم اطبق الاحمر الى اخر الشهر او خمسة عشر احمر ثم مثلها اسود او خمسة احمر ثم خمسة اسود ثم باقي الشهر احمر بخلاف ما لو رات يوما اسود ويوما احمر وهذا الى اخر الشهر لعدم اتصال خمسة عشر من الضعيف ففي فاقدة شرط الرد التمييز وسيأتي حكمها او يشترط ايضا في الرد للتمييز دون العادة ان لا يتخلل بينهما اقل طهر والا عملت بهما كما اوضحته في شرح المنهج وغيره وغيرها اي غير المميزة بان رات الدم بنوع او اكثر لكن فقدت شرطا من شروط الرد الى التمييز السابق ترد لاقل الحيض يوم وليلة ان كانت مبتداة عارفة بوقت ابتداء الدم لانه المتيقن وما زاد مشكوك فيه لكنها في الدور الاول تصبر حتى يعبر الدم الخمسة عشر يوما فتغتسل وتقضي ما زاد على اليوم والليلة وفي الدور الثاني تغتسل بمجرد مضي يوم وليلة لانه قد ثبت لها عادة وطهر ما بقية الشهر اما اذا لم تعرف وقت ابتداء الدم فهي كالمميزة وسيأتي وان كانت غيرا المميزة بمقادة فترد لعادتها قدرا ووقتا ان كانت حافظة لذلك للنهي في الدور الاول تصبر حتى يعبر الدم الخمسة عشر ان نقصت عنها عادتها فتغتسل وتقضي ما زاد على عادتها وفي الدور الثاني تغتسل بمجرد مضي عادتها وتثبت

Copyright © King Saud University